وعيد لمن تخلف دخل الفساد وتطلع على عورات
وسبايا نهم اذا دخلوا بيوتهم وسلوا على
انفسهم والحكم السابع حكم النظر المذكور في
قوله تعالى قل للمومنين يغضوا من ابصارهم اي عما لا يحل لهم
نظره ويحفظوا فروجهم اي عما لا يحل لهم فعله بها
تنبيه من التبعيض والمراد غض البصر
عما لا يحل كامر والاقتصار عليه لما يحصل
يحل وجوز الاخفش ان تكون من زيدة وابا ه
سيبويه فان قيل لم دخلت من في غض البصر
دون حفظ الفرج اجيب بان في ذلك دلالة
على ان المراد ان امر النظر اوسع بدليل جواز
النظر لمحارم فيما عدا ما بين السرة والركبة
واما نظر الفروج فالامر فيه ضيق وكفاك فرق
ان يبيح النظر الى ما استثنى منه وحظر الجماع
الى ما استثنى منه ويجوز ان يراد مع حفظها
عن الافضاء الى ما لا يحل حفظها عن الزنا وعن
ابن زيد كل ما في القران من حفظ الفرج فهو عن
الزنا الا هذا فانه اراد الاستتار فان قيل لم
قدم غض البصر على حفظ الفرج اجيب
بان

بان البلوا فيه اشد وروي عن جرير بن عبد الله
قال سالت النبي صلى الله عليه وسلم عن نظر الفجاة
فقال اصرف بصرك وعن بريدة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لعلي يا علي لا تتبع النظرة
النظرة فان لك الاولى وليست لك الثانية
اخرجه ابو داود والترمذي وعن ابي سعيد
الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا ينظر الرجل الى عورة الرجل ولا المراة الى عورة
المراة ولا يفضي الرجل الى الرجل في ثوب واحد
ولا يفضي المراة الى المراة في ثوب واحد ذلك
اي غض البصر وحفظ الفرج ازكى اي اطهر لهم
لما فيه من البعد عن الريبة سيل السبكي رحمه
الله تعالى عن قوله تعالى يغضوا من ابصارهم
فقال ابصار الرؤس عن المحرمات وابصار القلوب
عن المحرمات ثم اخبر سبحانه وتعالى بانه خبير
باحوالهم وافعالهم بقوله تعالى ان الله اي الملك
الذي لا يخفى عليه شي خبير بما يصنعون اي بساير
حواسهم وجوارحهم فعليهم اذا عرفوا ذلك ان

Copyright © King Saud University